

دفع الشبه عن الرسول (ص)

[213] صرح به أئمة الأمة، وأولهم مالك. وكان ابن تيمية ممن يعتقد ويفتي: بأن شد الرحال إلى قبور الأنبياء حرام، لا تقصر فيه الصلاة، ويصرح بقبر الخليل وقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وجاء بريدي من مصر باعتقاله على ذلك فاعتقل. (ابن القيم وابن كثير وتعزيره لاجل اتباع ابن تيمية) وكان على هذا الاعتقاد تلميذه ابن قيم الجوزية الزرعي، وإسماعيل بن كثير الشركويني. فاتفق أن ابن قيم الجوزية سافر إلى القدس الشريف، ورقى على منبر في الحرم ووعظ، وقال في أثناء وعظه، بعد أن ذكر المسألة، وقال: ها أنا راجع، ولا أزور الخليل. ثم جاء إلى نابلس، وعمل له مجلس وعظ، وذكر المسألة بعينها حتى قال: فلا يزور قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم. فقام إليه الناس وأرادوا قتله، فحماه منهم والي نابلس، وكتب أهل القدس وأهل نابلس إلى دمشق يعرفون صورة ما وقع منه، فطلبه القاضي المالكي، فتردد، وصعد إلى الصالحية إلى القاضي شمس الدين بن مسلم الحنبلي، وأسلم على يديه ! فقبل توبته، وحكم بإسلامه، وحقق دمه، ولم يعزره لأجل ابن تيمية. ولما كان يوم الجمعة رابع شعبان، جلس القاضي جلال الدين بعد العصر بالمدرسة العادلية، وأحضر جماعة من جماعة ابن تيمية كانوا معتقلين في سجن الشرع، فادعى على إسماعيل بن كثير صاحب التاريخ أنه قال: إن التوراة والأنجيل ما بدلا، وأنهما بحالهما كما أنزلا، وشهدوا عليه بذلك، وثبت في وجهه، فعزر في المجلس بالدرة، وأخرج وطيف به، ونودي عليه بما قاله. ثم أحضر ابن قيم الجوزية، وادعى عليه بما قاله في القدس الشريف وفي
